

## الفصول العشرة

[ 118 ] المعتزلة (1) وكثير من المرجئة (2). والآخر: يعتقد وجوبها (3) سمعا وينكر

أن تكون العقول توجبها، وهم البصريون من المعتزلة (4) وجاعة المجبرة (5) وجمهور الزيدية. وكلهم وإن خالف الامامية في وجوب النص على الائمة باعيانهم، وقال بالاختيار أو الخروج بالسيف والدعوة إلى الجهاد، فإنهم يقولون: إن وجوب اختيار الائمة إنما هو لمصالح الخلق، والبغداديون من المعتزلة خاصة يزعمون أنه الاصلح في الدين والدنيا معا، ويعترفون بان وقوع الاختيار وثبوت الامامة هو المصلحة العامة، لكنه متى تعذر ذلك بمنع الظالمين منه كان الذين إليهم العقد والنهوض (1) بالدعوة في سعة من ترك ذلك وفي غير حرج من الكف عنه، وأن تركهم له حينئذ يكون هو الاصلح، وإباحة الله تعالى لهم التقية في العدول عنه هو الاولى في الحكمة وصواب التدبير في الدنيا والدين.

(1) وهم اصحاب أبي الحسين بن أبي عمرو

الخياط مع تلميذه أبي القاسم بن محمد الكعبي ويعبر عن مذهبهما بالخياطية والكعبية. الملل والنحل 1: 73. (2) ل: وهم البغداديون من المعتزلة وكثير من المعتزلة وكثير من المرجئة. (3) ر. ل. س: أن وجوبها. (4) وهم أصحاب أبي علي محمد بن عبد الوهاب الجبائي وأبنيه أبي هاشم عبد السلام، ويعبر عن مذهبهما بالجبائية والبهشية. الملل والنحل 1: 73. (5) الجبرية اصناف، فالجبرية الخالصة: هي التي لا تثبت للعبد فعلا ولا قدرة على الفعل أصلا، وأما من اثبت للقدرة الحادثة أثرا ما في الفعل وسمي ذلك كسبا فليس بجبري. الملل والنحل 1: 79. (6) ع. ط: النهوض، بدون واو.